

جامعة أسيوط

الإدارة العامة للاحتياجات

كراسة الشروط والمواصفات

لشراء جهاز اشعه تحت حمراء FTIR

عن طريق الممارسه العامة

جلسة فتح المظاريف الفنية يوم الثلاثاء الموافق ٢٨/٤/٢٠٢٦ م

في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً

ثمن بيع الكراسة ٢٩٩ جنيهه (فقط مائتان وتسعة وتسعون جنيهاً لا غير)

غير شامل كافة الضرائب والرسوم

التأمين المؤقت مبلغ وقدره ٣٠٠٠٠٠ جنيهه (فقط ثلاثون الف جنيهاً)



ختم الجهة

توقيع وختم الشركة

هناك

## محتويات الفهرس

- البرنامج الزمني المتوقع لإجراءات الممارسه
- التعريفات.....
- نموذج التقدم بالعطاء وإقرار دخول الممارسه
- البيانات التي يجوز لها التقدم للممارسه.....
- القوانين واللوائح المنظمة للممارسه.....
- الأخلاقيات ومكافحة الاحتيال والفساد.....
- الشطب من سجلات الموردين .....
- السرية اثناء الإجراءات .....
- وسيلة واسلوب التواصل مع اصحاب العطاءات .....
- المراسلات .....
- الإيضاحات والاستفسارات.....
- التعديل في الشروط والمواصفات .....
- الموافقة على الشروط.....
- كراسة الشروط والمواصفات .....
- توافر الاعتماد المالي .....
- الإعداد والتقدم بالعطاء .....
- لغة تقديم العطاء .....
- توقيعات ومكان ( تسليم العطاءات / انعقاد جلسات الممارسه ) .....
- التأمين المؤقت .....
- التأمين النهائي .....
- استبدال صور ووسائل أداء التأمينات.....
- إعداد العطاء.....
- محتويات المظروف الفني.....
- محتويات المظروف المالي.....
- اسلوب التقييم .....
- سحب العطاء .....
- حظر تعديل بالعطاء.....
- العروض البديلة وتجزئة التوريد.....
- حظر التقدم بأكثر من العطاء.....
- العطاءات المتأخرة .....
- مدة سرية العطاءات.....
- مدة التوريد والضمان.....
- استيفاء لاستيضاح عما غمض من أمور فنية.....
- التقييم الفني للعطاءات.....
- آليات التمارس والترسية.....
- اعلان نتائج البت المالي .....
- إلغاء المناقصه محل الطرح.....
- النزول عن العقد.....
- تعديل حجم التعاقد.....
- التأخير في تنفيذ العقد.....
- مخالفة شروط العقد وحالات الفسخ الوجوبي والجوازي للعقد.....
- الشكاوي.....
- آليات تسوية الخلافات والمنازعات.....
- توريد واستلام وفحص الأصناف.....
- السداد وصرف المستحقات.....
- تقييم أداء الشركات المتعاقدة.....

## البرنامج الزمني المتوقع لإجراءات الممارسة

م	الإجراءات	التاريخ
١	النشر علي بوابة التعاقدات العامة	٢٠٢٦ / / م
٢	الإعلان في جريدة	٢٠ / / م
٣	جلسة فتح المظاريف الفنية	٢٠٢٦ / ٣ / م
٤	إعلان نتيجة البت الفني ، وإخطار الشركات	٢٠٢٦ / / م
٥	تقديم الشكاوي	لمدة سبعة أيام من تاريخ إعلان نتيجة البت الفني
٦	فتح المظاريف المالية ، وإجراءات التمارس	٢٠٢٦ / / م
٧	إعلان نتيجة البت المالي ، وإخطار الشركات	٢٠٢٦ / / م
٨	تقديم الشكاوي	لمدة سبعة أيام من تاريخ إعلان نتيجة البت المالي
٩	إخطار صاحب العطاء الفائز	٢٠٢٦ / / م

### آليات وخطوات تنفيذ الممارسة

• النشر علي بوابة التعاقدات العامة	• تحصيل التأمين النهائي
• الإعلان بالصحف	• إصدار أوامر التوريد
• اتخاذ إجراءات طرح الممارسة	• إبرام العقود
• تحصيل قيمة التأمين المؤقت	• الفحص والاستلام وسداد الثمن
• إجراءات البت والتمارس والترسية	• متابعة تنفيذ العقد وأعمال التوريد
• إخطار الشركة التي تم الترسية عليها	• اتخاذ كافة الإجراءات القانونية حيال المتعاقدين الذين يخلون بالتزاماتهم التعاقدية

(٣)

## التعريفات

صد بالمصطلحات والعبارات الآتية المعاني المبينة إلي جانب كل منها ما لم يتضح من صراحة النص ويقضي سياق الكلام غير ذلك.

م	المصطلح	التعريف
١	القانون	قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته.
٢	اللائحة التنفيذية	اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها .
٣	بوابة التعاقدات العامة	الموقع الإلكتروني المخصص علي شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت ) للنشر عن البيانات والمعلومات المتعلقة بالتعاقدات العامة التي تجريها الجهات الإدارية الخاضعة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وكذا تسجيل بيانات المتعاملين من مجتمع الأعمال عليه وعنوانه علي النحو التالي : .www.etenders.gov.eg
٤	الجهة الإدارية	جامعة أسيوط
٥	العتاء	كافة المستندات التي يعدها صاحب العطاء ويقدمها سواء بذاته أو من خلال غيره شاملة كافة مرفقاته طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات المعدة من قبل الجهة الإدارية.
٦	صاحب العطاء	كل شخص طبيعي أو معنوي قدم عطاء بفرض التعاقد مع الجهة الإدارية وفقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية والشروط المحددة بكراسة الشروط والمواصفات.
٧	مقدم العطاء	صاحب العطاء أو من يفوضه في تقديم عطائه للجهة الإدارية (جامعة أسيوط)
٨	العتاء المستوفي	العتاء المشتمل علي كافة المتطلبات والمتبع بشأنه كافة الإجراءات المذكورة تفصيلاً في هذه الكراسة.
٩	العتاء الفائز	العتاء أو العطاءات الأفضل شروطاً والأقل سعراً والذي يتم إخطارهم بترسية أعمال الممارسة عليهم .
	المتعاقدين	صاحب أو أصحاب العطاءات الفائزين الذي تم ترسية الممارسة عليه أو عليهم وقاموا بسداد مبلغ التأمين النهائي للجهة الإدارية وفقاً للشروط والإجراءات المنصوص عليها بتلك الكراسة.
	السلطة المختصة	رئيس جامعة أسيوط
	لجنة الممارسة	اللجنة المسئولة عن فحص وتفرغ ومراجعة ودراسة العروض الفنية والمالية المقدمة لتلك الممارسة والتحقق من مطابقتها لكراسة الشروط والمواصفات ورفع توصيات بالبت فيها بالإرساء أو الاستبعاد أو الإلغاء للسلطة المختصة للاعتماد.

(٤)

## نموذج التقدم بالعطاء وإقرار دخول الممارسة

م صاحب العطاء / العرض

الموضوع

اسم الجهة العامة طالبة التعاقد

السيد الأستاذ / مدير عام الإدارة العامة للاحتياجات بجامعة أسيوط  
تحية طيبة وبعد ،،

استجابة لإعلان الجامعة بتاريخ / / ٢٠٢٦م في شأن التقدم بعطاء للممارسة العامة لتوريد  
نشرف بالتقدم بعطاءنا إلي جهتكم الموقرة طبقا لكراسة الشروط والمواصفات والمستندات القانونية والملاح  
المرفقة ذات الصلة ووفقا لما هو مبين في المظروفين الفني والمالي المصاحبين لهذا الخطاب وفي هذا الشأن نذ  
ونتعهد بما يلي :

- الالتزام الكامل بكل ما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها
- صحة كافة البيانات والمستندات والأوراق المرفقة بالعطاء المقدم .
- الالتزام التام بتنفيذ الأعمال محل الطرح والتعاقد بشكل كامل وذلك خلال مدة التنفيذ المحددة بكرا  
الشروط والمواصفات .
- الالتزام والارتباط بالعطاء المقدم طوال مدة صلاحيته وسريانه والتي تبدأ مدة حسابها من تاريخ عقد ج  
فتح المظاريف الفنية أو لمثل تلك المدة التي قد يتم تمديدها وتحديدها طبقا للتعليمات وبأن يبقى ذ  
العطاء ملزما اثناء تلك المدة

وهذا كله إقراراً بما تقدم من الموقع أدناه

الاسم : .....

بطاقة الرقم القومي : .....

تاريخ الاصدار : .....

الصفة القانونية : .....

ختم صاحب  
العطاء/العرض

التوقيع

تحريراً في : / / ٢٠٢٦ م

ملحوظة : يتعين إرفاق نموذج التقدم بالعطاء وإقرار دخول الممارسة وموقع ومختوم من صاحب العطاء .

(٥)

## الاشتراطات والضوابط العامة

### ١- الكيانات التي يجوز لها التقدم للممارسة :-

يجوز لجميع الكيانات المتخصصة في مجال أعمال الممارسة من الإنتاج المحلي (وكيل/موزع معتمد /مصنع ) التقدم للاشتراك في أعمال تلك الممارسة فيما عدا من ينطبق عليهم الحالة الآتية:  
- الممنوعين من التعامل بما في ذلك من صدر بشأنهم قراراً بمنع التعامل معهم أو حكم قضائي أو من صدر بحقهم حكم نهائي في احدي الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات ما لم يكن قد رد له اعتباره أو قرار من الجهات المختصة وذلك حتى انتهاء مدة المنع . وفي هذه الحالة فإن مبلغ التأمين المؤقت المسدد يصبح حقاً للجهة الإدارية دون حاجة إلي ائذار أو الالتجاء إلي القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل علي حصول ضرر .

### ٢- القوانين واللوائح المنظمة للممارسة :

تخضع هذه الممارسة العامة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ويمكن تحميل صورة استرشاديه من القانون المشار إليه بدون مقابل ودون أدنى مسئولية علي الجهة الإدارية من خلال المواقع الآتية :-

\* بوابة التعاقدات العامة [www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg)

\* الهيئة العامة للخدمات الحكومية [www.qages.gov.eg](http://www.qages.gov.eg)

كما يسري بشأنها كافة القوانين واللوائح والقرارات ذات الصلة بموضوع الممارسة فيما لم يرد بشأنه نص في كراسة الشروط والمواصفات أو العقد وعلي وجه الخصوص أحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية .

### ٣- الأخلاقيات ومكافحة الاحتيال والفساد :

علي الجهة الإدارية إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية في حال ما إذا تبين لها وجود اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين أو غيرهم من الموظفين بالجهة وصاحب العطاء فيما بينهم أو غيرهم من المتعاملين مع الجهة بحسب الأحوال.

وعلي الشركات الالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية اثناء إجراءات الممارسة والتعاقد وتنفيذ العقد وعلي الجانب الآخر يجب علي الشركات المتنافسة إبلاغ الجهات المختصة فوراً عن :

- أي تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ الممارسة من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءات الممارسة نظير الحصول علي أية مزايا أخرى.  
- أي ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة غير مشروعة فيما يتعلق بهذه الممارسة بهدف إضعاف أو أضرار أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو التأثير علي سير إجراءات التحقيقات أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشأن أية شكاوي أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو تهديد أي طرف أو ايدائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لديه والمرتبطة بالتحقيق.

### ٤- الشطب من سجلات الموردين :

إذا ثبت أن الشركة المتنافسة / المتعاقدة قد استعملت بنفسها أو بواسطة غيرها الغش أو التلاعب في تعاملها مع الجهة أو في حصولها علي العقد أو أساءت استخدام أي بند من بنود كراسة الشروط أو نص من نصوص قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية فإنه سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمها من سجلات الموردين بالجهات الحكومية.

## السرية أثناء الإجراءات :

- فتح العطاءات علانية أثناء جلسة فتح المظاريف الفنية لن يتم الكشف عن أي تفاصيل إضافية للعطاءات أو تقييمها أو التوصيات بشأن إرساء الممارسة للشركات المتنافسة أو أي أشخاص آخرين غير الموظفين المعينين رسمياً بهذه الممارسة إلى حين موعد إعلان نتائج البت رسمياً طبقاً للإجراءات الموضحة بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية وطبقاً للجدول الزمني المحدد لمراحل الممارسة .

## ٦- وسيلة واسلوب التواصل مع أصحاب العطاءات :

يجب على أصحاب العطاءات تحديد العنوان باللغة العربية ورقم الفاكس ورقم الموبايل الخاص بهم التي سوف ترسل الجامعة عليها كل المراسلات ويعتبر هذا العنوان محلاً لهم وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل على ذات العنوان تنتج آثارها القانونية والعقدية وفي حالة تغيير عناوينهم يتعين اخطار الجامعة بذلك والا اعتبرت ما ارسل على هذا العنوان صحيح ومنتج لكافة آثاره القانونية والعقدية وتكون وسيلة التواصل البريد السريع مع امكانية تعزيه بالفاكس .

## ٧- المراسلات :

- اثناء إجراءات الممارسة:

تكون جميع المخاطبات والإخطارات والبيانات المتعلقة بالممارسة كتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها لجامعة أسبوط بالإدارة العامة للاحتياجات (المبنى الإداري - جناح ب - الدور الثاني) أو إرسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وتوجه كافة المكاتبات باسم السيد / مدير عام الاحتياجات

- خلال التعاقد والتنفيذ:

تكون جميع المخاطبات والإخطارات والمطالبات والبيانات المتعلقة بالعقد وتنفيذه مدونة باللغة العربية وتسلم للجهة المستفيدة (جامعة أسبوط) في مقرها المحدد في العقد أو إرسالها عن طريق الهيئة القومية للبريد أو بالفاكس بشرط إثبات تسليمه مع تعزيز المراسلة في كل الأحوال على البريد الإلكتروني للجهة وفي حالة تغيير أي من الطرفين لمقره المحدد في العقد يلتزم بإخطار الطرف الآخر بالتغيير مسبقاً وقبل خمسة عشر يوماً على الأقل من حدوث التغيير.

## ٨- الإيضاحات والاستفسارات:

يحق لأصحاب العطاءات المحتملين أو من قاموا بشراء كراسة الشروط والمواصفات التقدم بطلب أية إيضاحات كتابة بشأن ما ورد بها بداية من تاريخ النشر عن العملية على موقع بوابة التعاقدات العامة بحد أقصى عشرة أيام قبل التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية والموضح بمستندات الطرح وعلي الجهة الإدارية الرد قبل موعد فتح المظاريف الفنية بمدى لا تقل عن سبعة أيام.

## ٩- التعديل في الشروط والمواصفات :

يجوز للجهة الإدارية إدخال تعديلات على الشروط والمواصفات إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك على أن يتم إخطار من قاموا بشراء الكراسة من خلال إدارة التعاقدات وذلك خلال ثلاثة أيام على الأكثر من ادخال هذه التعديلات ونشرها على بوابة التعاقدات العامة على أن تعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من هذه الكراسة وتسري في مواجهة كافة أصحاب العطاءات.

١٠- الموافقة على الشروط: يعتبر صاحب العطاء موافقاً على كافة شروط ومواصفات وأحكام تلك الممارسة بمجرد التقدم والاشتراك في أعمالها.

## ١١- كراسة الشروط والمواصفات :-

يرفق بالعطاء النسخة الاصلية من كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بخاتم الشركة وملصق بها طاب الشهيد ويعتبر ذلك قبولاً من الشركة بكل ما ورد فيها وتعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزأ من العقد الذي سيوقع بين الجامعة وبين الشركة ولا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما تدونه الشركة المتقدمة من اشتراطات .

## ١٢- توافر الاعتماد المالي :-

تم توفير المبلغ المطلوب لتنفيذ العملية محل الطرح مبلغ وقدره جنيه خصماً من حساب/

(٧)

## الإعداد والتقدم بالعطاء :-

يجب على صاحب العطاء عند التقدم للممارسة الالتزام التام بالبنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها إن وجدت كقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولانحته التنفيذية وتعديلاتها ، وأحكام القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولانحته التنفيذية وسيتم استبعاد العطاءات التي يثبت بالدراسة مخالفتها لأي من هذه المواصفات أو الشروط والأحكام .

## ١٤- لغة تقديم العطاء :-

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الممارسة والتعاقد - وفي حالة تقديم الشركات مستند بأية لغة أخرى يتعين عليه ترجمته الى اللغة العربية عن طريق مكتب ترجمة معتمد - ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون .

## ١٥- توقيتات ومكان ( تسليم العطاءات / انعقاد جلسات الممارسة ) :-

تتعد جلسات الممارسة ، وتسلم العطاءات بمقر الإدارة العامة للاحتياجات المركزية بالعنوان الكائن ( جامعة أسيوط - المبنى الإداري - الدور الثاني العلوي - جناح ب ) .  
ويكون آخر موعد لتسليم العطاءات قبل الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الموافق / / ٢٠٢٦ م ، أما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد ، ولن يعتد بأي عطاء يرد بعد هذا الموعد ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية ويبقى العطاء نافذ وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الجامعة وحتى نهاية المدة المحددة لسريانه .

ويجوز لأصحاب العطاءات تفويض من يرونه لحضور جلسات فتح المظاريف بدلاً منهم بشرط تقديم تفويض بذلك ولا يسمح لصاحب العطاء ومفوضيه التدخل في سير اللجنة وإذا كان لديهم اعتراض يتعين تقديمه كتابة الي مدير لتعاقدات .

## ١٦- التأمين المؤقت

- تقديم تأمين ابتدائي بمبلغ ٣٠٠٠٠٠ جنية ( فقط ثلاثون الف جنيها لا غير ) يسدد إلكترونياً بحساب الجامعة كود مؤسسي رقم ( ٣٠٤٠٠١٠١ دانتون ) .

- أو يسدد بخطاب ضمان ابتدائي صادر من أحد البنوك المحلية المعتمدة لصالح الجامعة وباسم العملية وإلا يقتصر بأي قيد أو شرط وغير قابل للإلغاء وأن يقر فيه المصرف بأنه لم يتجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في إصدارها ويجب أن يكون التأمين المؤقت ساري لمدة ثلاثين يوماً بعد تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العطاء أو تاريخ انتهاء مدة مد صلاحيته .

ويستبعد العطاء الغير مصحوب بكامل هذا المبلغ طبقاً لنص المادة (١٦) من القانون ١٨٢/٢٠١٨ م .

- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت أو جزء منه خصماً من مستحقاته عن عمليات أخرى في الجهة الإدارية ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام القانون متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية علي أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستنداً معتمداً ومختوماً من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها مبالغ له يتضمن قبولها خصم المبلغ وتعهدها بحجزه تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب .

- يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة تطبيقاً لنص المادة (٧) من القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ م .

(٨)

## ١٧- التأمين النهائي

علي صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي إلى الجهة الإدارية خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي بإخطاره بالترسية بما يعادل ٥% من قيمة الترسية لصالح الجامعة خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه ويجوز بموافقة السلطة المختصة منح مهلة إضافية لسداد قيمة التأمين النهائي بما لا يجاوز عشرة أيام عمل ويسدد بخطاب ضمان نهائي صادر من أحد البنوك المحلية المعتمدة أو إلكتروني بحساب الجامعة كود مؤسسي رقم ( ٣٠٤٠٠١٠١ دائنون) وإلا يقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الجهة الإدارية مبلغاً يوازي التأمين المطلوب ويكون سارياً من وقت إصداره الي ما بعد انتهاء مدة العقد بثلاثة اشهر - أو خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عمليات أخرى في ذات الجهة الإدارية أو غيرها في الوقت المحدد للسداد وفقاً للإجراءات والضوابط المنصوص عليها قانوناً في هذا الشأن .

- إذا لم يقم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة أو توريد ما يوازي قيمته فإنه يحق للجهة الإدارية اتخاذ كافة الإجراءات القانونية المنصوص عليها بالمادة (٨١) من اللائحة التنفيذية للقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٢٠١٨/١٨٢ م .

## ١٨- استبدال صور ووسائل أداء التأمينات :

يجوز بموافقة الجامعة وبناء علي طلب صاحب العطاء استبدال صور ووسائل أداء التأمينات وذلك بأحدي الصور أو الوسائل الأخرى بشرط ألا تنقطع مدة سريان التأمينات وعدم الاخلال بمسئولية صاحب العطاء طبقاً للغرض المقدم عنه التأمين .

## ١٩- إعداد العطاء

- علي أصحاب العطاءات الالتزام بكافة الشروط والمواصفات الواردة بهذه الكراسة وملحقاتها ان وجدت ويعتبر التوقيع علي نموذج الإقرار المرفق قبول منه بكل ما جاء بها .  
- علي صاحب العطاء عند إعداد عطاءه دراسة كافة الضوابط والاشتراطات والمواصفات الواردة بهذه الكراسة وقراءتها بعناية ودقة وسوف يستبعد كل عطاء تم تقديمه وتبين مخالفته للقانون ولائحته التنفيذية وما تضمنته هذه الكراسة وعدم شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو اجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه.

- تقدم العطاءات مختومة وموقعة من أصحابها علي كل ورقة ويجب تقديمها في مظروفين منفصلين (فني / مالي) ويجب أن يثبت علي كل من مظروفي العطاء (الفني والمالي) نوعه من الخارج ويوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الجهة الإدارية وعنوان إدارة التعاقدات ويذكر اسم العملية وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية .

## ٢٠- محتويات المظروف الفني

يراعى ألا يحتوي المظروف الفني علي أية اسعار أو أية بيانات أو مستندات مالية وغيرها التي تتعلق بالعرض المالي وسيتم استبعاد أي عطاء يخالف ذلك كما يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شرط وأي ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية تثبت في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني ويجب أن يحتوى المظروف الفني علي المستندات الآتية :

- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات
- أصل كراسة الشروط مختومة وموقعة من مقدمها علي كل ورقة فيما عدا نموذج العقد المرفق
- ما يفيد التسجيل علي بوابة التعاقدات العامة - ما يفيد سداد التأمين المؤقت
- البطاقة الضريبية سارية وأخر إقرار ضريبي
- المستندات الدالة علي سابقة الأعمال في نفس مجال الممارسة
- ما يفيد تسجيل الشركة بمنظومة الفاتورة الإلكترونية بمصلحة الضرائب المصرية

(٩)

- بيان بالشكل القانوني للشركة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانوناً
- شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب المصرية (القيمة المضافة)
- صورة من عقد تأسيس الشركة ومن نظامها الاساسي
- صورة من بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد .
- القيد في (السجل التجاري / الصناعي ) حسب الأحوال
- اقرار بالتزام الشركة بالتأمين علي العمالة وفقاً لقوانين التأمين السائدة
- اقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها
- قائمة المركز المالي الحالي معتمدة من المحاسب القانوني لها.
- اسم المفوض والممثل القانوني ومن له حق التوقيع على العقود - رقم موبايل للشركة
- طريقة التنفيذ والبرنامج الزمني للتوريد أو التنفيذ ومدته

## ٢١- محتويات المظروف المالي

يراعى عند إعداد المظروف المالي عدم الكشط أو المحو في قوائم الأسعار وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وتفتيماً والتوقيع بجانبه ولا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن قيمة أقل عطاء مقدم ويجب أن يحتوي المظروف المالي علي الآتي :

- قوائم الأسعار وتوضع بالعملة المحلية رقماً وتفتيماً.
- السعر الأساسي لكل صنف شامل كافة الضرائب والرسوم والدمغات وأن تكون قائمة الأسعار موقعة ومؤرخة .
- شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادرة عن اتحادات الصناعات المصرية (إن وجدت)
- خطاب مختوم وموقع من الشركة برقم حساب الشركة واسم البنك والفرع الذي يتم التحويل عليه أمر الدفع
- إقرار بعدم التمييز بين العاملين أو المتقدمين للعمل لديهم على اساس الجنس أو أى اعتبارات أخرى غير مهنية
- المساواة بين الجنسين في فرص التوظيف والترقى والتدريب والاجور وبينه العمل هذا وحال عدم الالتزام بتقديم الاقرار المشار اليه اعلاه على النحو سالف الذكر يعد العطاء او العرض المقدم غير مقبول شكلياً.

## ٢٢- اسلوب التقييم :-

يكون التقييم بنظام الأفضل شروطاً والأقل سعراً بالنسبة للعطاءات المقبولة فنياً فقط .

## ٢٣- سحب العطاء :-

إذا انسحب مقدم العطاء من الممارسة قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المؤدى حقاً للجامعة دون حاجة الى إنذار أو الالتجاء الى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو اقامة الدليل على حصول ضرر ، أو استئذانه من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى أي جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء المذكور .

## ٢٤- حظر تعديل العطاء :-

لا يعتد بأي تعديل في العطاء يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في اسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى الحظر على صاحب العطاء الفائز .

## ٢٥- العروض البديلة وتجزئة التوريد :-

للشركة المتقدمة الحق في تقديم عرض أساسي وعرض مرادف (واحد فقط) يشمل كافة التفاصيل التي تمكن من دراسته والممارسة تقبل التجزئة .

## ٢٦- حظر التقدم بأكثر من العطاء :-

يحظر على صاحب العطاء التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء واحد في العملية محل الطرح سواء باسمه أو كشريك مع الغير ما لم يكن شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء ، وسيتم استبعاد العطاءات المخالفة لذلك ، ومصادرة التأمين المؤقت ، واخطار جهاز حماية المنافسة ومنع

(١٠).

ممارسات الاحتكارية لأعمال شئونه ، واتخاذ كافة الاجراءات المنصوص عليها قانوناً في هذه الحالة  
**٢٧- العطاءات المتأخرة :-**

أي عطاء يرد بعد الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية المذكور بهذه الكراسة سيقدم فور وروده الى رئيس لجنة الممارسة للتأشير عليه بساعة وتاريخ وروده ثم يدرج في كشف تقديم العطاءات المتأخرة دون فتحه ، وتستبعد لجنة الممارسة العطاءات المتأخرة ويتم ردها الى اصحابها خلال مدة لا تجاوز يومين من قرار اللجنة .

**٢٨- مدة سريان العطاءات :-**

- مدة سريان العطاءات ٩٠ يوم (تسعون يوماً) من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن موعد استلامه بمعرفة الجامعة وحتى نهاية مدة سريانه ولا يحق لمقدم العطاء تغيير أية شروط فنية أو مالية بعد تقديم العطاء أو بعد جلسة فتح المظاريف الفنية  
- يحق للجهة الإدارية إخطار أصحاب العطاءات كتابة لمد مدة سريان عطاءاتهم ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت وذلك قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً إذا ما اقتضت الضرورة .  
- علي من يوافق من أصحاب العطاءات علي التمديد أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الإدارية بذلك خلال أسبوعين من تاريخ الإشعار بطلب التمديد ومن لم يتقدم خلال هذه المدة عد غير موافق علي تمديد عطاءه ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطائه كتابة ويرد إليه تأمينه المؤقت فور انتهاء مدة سريان العطاء

**٢٩- مدة التوريد والضمان :-**

مدة التوريد تبدأ من تاريخ اليوم التالي لأخطار المتعاقد بأمر التوريد الصادر من الجامعة .

**٣٠- استيفاء لاستيضاح عما غمض من أمور فنية**

يحق للجهة الادارية أن تطلب كتابة من أصحاب العطاءات استيفاء البيانات أو المستندات اللازمة واستيضاح ما غمض من أمور فنية بما يعينها في اعداد التقرير الفني اللازم وفي حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات أو المستندات لاستيضاح الأمور الفنية بعطائه خلال المدة المحددة من اللجنة والموضحة بطلبها إليه يتم استبعاد عطائه باعتباره غير واضح أو غير قابل للمقارنة مع العطاءات الأخرى .

**٣١- التقييم الفني للعطاءات**

يتم دراسة كافة العطاءات المقدمة للممارسة وتتولي اللجنة الفنية إعداد تقرير فني مفصل موضحاً به أسباب القبول والرفض الفني ويتم إخطار مقدمي العطاءات بنتيجة القبول والرفض الفني والاعلان عنها بلوحة الاعلانات المخصصة لذلك والنشر علي بوابة التعاقدات العامة فور الاعتماد من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال سبعة ايام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرارات ولا يتم فتح المظاريف المالية إلا بعد انقضاء المدة القانونية والتأكد من عدم تقدم أية شركة بشكوى .

**٣٢- آليات التمارس والترسية**

- يتم فتح المظاريف المالية للعطاءات المقبولة فنياً فقط .  
- تتم عملية التمارس علي الصنف الواحد وصولاً الي اختيار العطاء الأفضل شروطاً تعاقدية والأقل سعراً للصنف الواحد .

- لا يسمح بحضور جلسة التمارس إلا لمفوضي العطاءات المقبولة فنياً .  
- يتم الإعلان عن نتائج الترسية موضحاً به اسم العطاء الفائز والصنف والسعر .  
- سوف يتم نشر كافة المستندات التي سيتم التعاقد والتوريد علي اساسها وبيانات الشركات أطراف التعاقد علي بوابة التعاقدات العامة [www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg)

**٣٣- اعلان نتائج البت المالي**

( ١١ )

خطار أصحاب العطاءات بنتائج البت فور اعتمادها من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم  
خلال سبعة ايام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرارات وتلتزم الجهة الادارية فور ارسال الاخطارات  
بنشر النتائج في لوحة الاعلانات المخصصة لهذا الغرض كما يتم النشر علي بوابة التعاقدات العامة .  
**٣٤- إلغاء الممارسة محل الطرح :-**

يحق لجامعة أسبوط إلغاء الممارسة قبل البت فيها بقرار مسيب من السلطة المختصة إذا استغني عنها نهائياً أو  
انتضت المصلحة العامة ذلك أو إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار .  
كما يجوز الإلغاء في أي من الحالات الآتية :

أ - إذا لم يقدم سوي عطاء وحيد ، أو لم يتبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة  
الطرح ، ولا توجد فائدة ترجي من إعادة الطرح وبشرط أن يكون العطاء مطابقاً للشروط ومناسباً للقيمة التقديرية  
ب - إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات .  
ج - إذا كانت قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية ، ما لم تبين دراسة لجنة الممارسة عدم جدوي إعادة الطرح والأثار  
المرتبة عليه .

وسينم اخطار أصحاب العطاءات بالإلغاء بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيره في ذات  
الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس ، بحسب الأحوال ، مع رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت إلي أصحاب  
العطاءات عدا الذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار .

### **٣٥- النزول عن العقد :-**

لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد او عن المبالغ المستحقة له كلها او بعضها ، ويجوز ان يتنازل عن تلك  
المبالغ لاحد البنوك او الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية  
ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك او الشركة دون الاخلال بمسئولية المتعاقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يخل قبول  
نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للجامعة قبله من حقوق .

### **٣٦- تعديل حجم التعاقد :-**

يحق للجهة الادارية المستفيدة إذا طرأت من المستجدات ما يوجب تعديل حجم العقد خلال مدة تنفيذه أن تعدل  
في الكميات المتعاقد عليها سواء بالزيادة أو بالنقص بما لا يجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط  
والمواصفات والأسعار ، شريطة وجود ضرورة وأسباب داعمة لتلك التعديلات والحصول علي موافقة السلطة  
المختصة مع تعديل المدة والبرنامج الزمني للتنفيذ بما يتناسب مع حجم التعديل وذلك بموجب ملحق للعقد الأصلي  
متضمن التعديلات .

### **٣٧- التأخير في تنفيذ العقد :-**

علي الشركة المتعاقدة أن تقوم بتوريد الأصناف موضوع التعاقد في المواعيد المتفق عليها في العقد وطبقاً  
لأمر التوريد وإذا تأخرت في توريد موضوع التعاقد أو إذا نفذتها علي نحو غير المتفق عليه ، أو إذا امتنعت عن  
تنفيذ أي التزام ناشئ عن التعاقد ، يكون للجهة الإدارية المستفيدة (المتعاقدة) الحق في مصادرة مبلغ التأمين النهائي  
فضلاً عن حق الجهة في الرجوع علي الشركة بمقابل تأخير عن المدة التي تأخرت فيها الشركة عن التوريد ، ولا  
يدخل في حساب مدة التأخير مدد التوقف التي يثبت لجهة التعاقد نشأتها عن أسباب قهريه لا يد للشركة فيها ،  
ويوقع مقابل التأخير والاعفاء منه طبقاً لما هو وارد بنص المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها  
الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ، والمادة (٩٨) من لائحته التنفيذية .

### **٣٨- مخالفة شروط العقد وحالات الفسخ الوجوبي والجوازي للعقد :-**

يجوز للجهة الإدارية فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب الشركة المتعاقد معها إذا أخلت بأي شرط جوهرى من شروطه  
ويكون الفسخ أو التنفيذ علي حساب الشركة بقرار من السلطة المختصة وتعلن بموجب كتاب يرسل بالبريد السريع عن  
طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعزيره في ذات الوقت بالبريد الالكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال علي عنوانها المبين  
بالعقد ، ويجب فسخ العقد في الحالات الآتية :-

(١٢)



### FTIR Key Technical Specifications:

- Spectral Range: Typically, 7,800 to 350  $\text{cm}^{-1}$  (Mid-IR)
- Spectral Resolution: Ranging from 0.25  $\text{cm}^{-1}$  to 16  $\text{cm}^{-1}$
- Can be used for measuring the FTIR spectra of solids, liquids, and gases
- Come with built-in Automatic Dehumidifier
- Mirror speed: 2-9 mm/s
- Laser: He-Ne laser with at least 30 month guaranteed
- Advanced library
- Can be fitted with infrared/Raman microscope upgrade
- Analysis speed: up-to 20 spectra per second
- Sample compartment: approximately 200 mm (W)  $\times$  200 (D)  $\times$  150 mm (H) or bigger
- Dimensions and weight: approximately 550 mm (W)  $\times$  650 mm (D)  $\times$  290 mm (H) or bigger; approximately 45-50 kg
- Portability: Designed for laboratory use and not for portable/field use.
- Ambient temperature range: 10-35  $^{\circ}\text{C}$  or better
- Maximum period for maintenance and supplies
- Training period for operators.
- Operation: with KBr cell / silicon oil in paraffine / and KBr disc
- Maximum years for warranty for the light source
- Free upgrade for the first year
- Light source: High-energy ceramic for mid-IR
- Signal-to-Noise Ratio (SNR):  $\geq 50000$ : 1 peak-to-peak for a 1-minute scan at 4  $\text{cm}^{-1}$
- Interferometer: Michelson interferometer. The interferometer should be equipped with advanced alignment system (ADA) (maximum years warranty)

- Optical system: Single-beam optics
- Detector: High-sensitivity temperature-controlled DLaTGS (Deuterated Lanthanum alpha-alanine doped Triglycine Sulfate) or DTGS for Mid-IR.
- Beam Splitter: Germanium-coated KBr for mid-IR (maximum years warranty)
- Hardware monitoring: Self-diagnostic function, status monitor (including: Hardware Diagnostics, Performance Verification, Traceable polystyrene (with certificate))
- Power requirements: 110-240 V AC, 50/60 Hz, 150 VA for operation, 25 VA for standby
- Fitted with ATR accessory
- Equipped with modern computer – laser printer of high quality

#### Common Features and Capabilities:

- Software & Compliance: Advanced operation software including free upgrade for the first 12 months
- Includes one original copy of software
- Measurement: Spectral measurement, simplified measurement mode consecutive measurement, atmospheric correction measurement
- Data processing functions: Data calculation, baseline correction, normalization, smoothing, arithmetic calculation, data correction, wavenumber-wavelength conversion, peak detection, point pick, degree of matching, deconvolution, Kubelka-Munk conversion, Fourier transformation, ATR correction, etc.
- Search functions: Spectra search – peak search – user libraries search – etc.
- User library
- Data Acquisition: High-speed USB 2.0 or 3.0, with Wi-Fi/LAN connectivity.
- HP All-in-One 27-cr1000t, 27"

Windows 11 Home Intel® Core™ Ultra 5 125U (up to 4.3 GHz, 12 MB L3 cache, 12 cores, 14 threads) + Intel® Iris® Xe Graphics 8 GB DDR5-5600 MHz RAM (2 x 16 GB) 27" diagonal, FHD (1920 x 1080), IPS, three-sided micro-edge, anti-glare, 300 nits, 99% sRGB Non-touch screen

#### General Features:

- The supplier should have certified maintenance center in Egypt.
- Prior experience and supply (سابقة الخبرة والتوريد).
- Installation, operation and training (التركيب والتشغيل والتدريب).

#### Spare parts:

- IR source
- Laser source



الموافق ..... تم إبرام هذا العقد بين كل من:  
 ومقرها ..... بصفتها المتعاقد. وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عمالة .....  
 وبمئتها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته .....  
 وبإيض عنه في التوقيع على هذا العقد ( السيد/ السيدة ) بصفته/بصفتها الوظيفية .....  
 بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم ..... الصادر في .....

(أولاً: أولى مستخدم)

ثانياً: الكائن مقرها ..... وشكلها القانوني ..... والمُصنفة ..... سجل تجاري رقم .....  
 بطاقة ضريبية رقم ..... تليفون رقم ..... فاكس رقم ..... بريد الإلكتروني ..... وبمئتها ( )  
 السيد/ السيدة ) بطاقة رقم قومي ..... بصفته/بصفتها ..... بموجب .....  
 بصفته/بصفتها المتعاقد معه.

(ثالثاً: كان يأتى)

**المقدمة**

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء ..... وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، ويثبت أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكتابة الشروط والمواصفات ( ) و ( ) (العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول. وفي ضوء اعتماد ( ) السلطة المختصة ...../..... المفوض عنه ..... بالقرار رقم ..... الصادر في ..... لإجراءات طرح العملية رقم ..... بتاريخ ..... وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولادئته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، و ( ) الإعلان/ الدعوة/ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ ..... بشأن ( ) المناقصات ( ) العامة/ ( ) المحدودة/ ( ) المحلية/ ( ) ذات السماتين ( ) الممارسة ( ) العامة/ ( ) المحدودة) ( ) الاتفاق المباشر ( ) رقم ( ..... لسنة .....) التعاقد على ..... ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به ( ) لجنة البيت في المناقصات/الممارسة ( ) لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول ( ) ( ) (العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره .....)، والذي تمت الترسية بناءً عليه باعتباره ( ) الأفضل شروطاً والأقل سعراً ( ) الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقتها للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ .....

- ١- ادخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
- ٢- ادخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.
- ٣- ادخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.
- ٤- ادخل اسم السلطة المختصة.
- ٥- ادخل اسم الشخص الاعتباري (شركة/ مؤسسة...).
- ٦- ادخل الأسماء القانونية (شركة مساهمة/ شركة توصية/ شركة شريك) و (اسم/...) (الخ).
- ٧- ادخل التصليفي ويحدد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية/ شركة شريك) و (اسم/...) (الخ).
- ٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني وبيانات أساسية يتعين استيفاءها ويتم إرسال إخطار الطرف الثاني.
- ٩- ادخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب إعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
- ١١- ادخل اسم السلطة المختصة وصفقتها الوظيفية.
- ١٢- ادخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفقتها الوظيفية.
- ١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لإدراج العملية.
- ١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك وفقاً للمادة (٦٢) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
- ١٥- ادخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.



الطرفان باهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفاننا على الآتي:

### البند الأول

التعهد السابق وكراسة الشروط. والمواصفات و(العطاء / العرض) المقدم من الطرف الثاني، وخاصة المستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر ( لجنة البت في المناقصة/الممارسة / لجنة الاتفاق رقم... لسنة...)، وأمر التوريد المؤرخ /.../... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتصلاً وكاملاً بحكامه.

### البند الثاني

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه:

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

### البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعدد وبقيسة إجمالية قدرها (.....) (فقط وقدره.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي.

رقم البند	الوصف	الكمية	الواحد	الإجمالي	ملاحظات
.....	.....	.....	.....	.....	.....
إجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) ( شاملة ضريبة القيمة المضافة / غير شامل ضريبة القيمة المضافة).					

### البند الرابع

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره.....) بما يعادل نسبة ( % ) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك (بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم..... بينك /.....) خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى..... بموجب خطابها رقم..... المؤرخ..... المقدم في الوقت المحدد للسداد / حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان.

١٦- إذا لم تستخدم أو من هذه الملاحق تضاب جبرة (غير مستخدم) أين كل ما حق وليس الصلحة المرफقة التي تجعل عنوان الملحق.

١٧- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨- أدخل بيان مرجع من الصلح طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩- أدخل (عدد/وحدة/لون... أو غير ذلك).

٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً للنتيجة المترتبة.

٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية \* سعر الوحدة) وطبقاً للنتيجة المترتبة.

٢٣- لا يحصل تأمين نهائي من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليها هذا العقد للطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ١٠ أيام وكان الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الأجه : الجامعة الصادر بقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٢٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

٢٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصلح، محل التعاقد.

